

شرح متممة التحفة السنية في أحوال الورثة الأربعينية - للدكتور علي زين العابدين الحسيني - الدرس (9)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين. أما بعد فسائل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان -

00:00:01

يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول فضيلة الدكتور علي زين العابدين الحسيني نفعنا الله عز وجل بعلمه وزاده توفيقاً وسداداً. قال والثاني حجب النقصان ذكرنا فيما سبق ان الحجب اما ان يكون حجب اوصاف او حجب اشخاص. وان حجب الاشخاص ينقسم الى قسمين -

00:00:24

اما حجم حرمان واما حجم نقصان. وانتهينا من حجم الحرمان. واليوم نتكلم في حجب النقصان وهو مهم ايضاً فقال هنا والثاني حجب النقصان وهو منع من قام به سبب الارث من اوفر حظيه اي من اكثر حظيه -

00:00:51

ويأتي على جميع الورثة. حجب النقصان يدخل على جميع الورثة حجم الحرمان قلت لك في الدرس الماضي انه لا يدخل على جميع الورثة فهناك ورثة لا يحجبون حجب حرمان. وهم الابوان الاب والام. لا يحجبون حجب حرمان والولدان -

00:01:13

الابن والبنت لا يحجبون حجب حرمان. وكذلك الزوجان لا يحجبون حجب حرمان. فقال هنا وهو قسمان اي ان حجم النقصان ينقسم الى قسمين الاول حجب النقصان بالانتقال والثاني حجب النقصان بالازدحام -

00:01:36

ما معنى حجم النقصان بالانتقال؟ المراد المراد بحجب النقصان بالانتقال انه ينتقل مثلاً من فرض الى فرد اقل منه كالام اذا كان الميت ليس له فرع وارت فانها ترث الثالث. واذا كان للميت فرع وارت فانها ترث السادس -

00:02:00

اذا انت قلت الام انت قلت الام من اوفر حظيها من فرض وهو الثالث الى فرض اخر وهو السادس هذا حجب النقصان بالانتقال لكن حجم النقصان بالازدحام مثاله كالاتي لو مات شخص وعنده ابن واحد من الذي يرثه -

00:02:26

الابن يأخذ كل التركة. طيب لو مات شخص وعنده ابنان من يرثه ان ابناه كل واحد يأخذ كم نصف التركة اذ حموها لو مات شخص وعنده ثلاثة ابناء او اربعة ابناء. هؤلاء الابناء سيقتسمون التركة. هذا ازدحام -

00:02:50

واضح؟ مثال اخر مات شخص وعنده زوجة واحدة هي تأخذ اما الرابع واما الثمن. لكن مات شخص وعنده زوجتان هل كل واحدة تأخذ ربع لا يشتراك في ربع واحد هذا ايش بتقول؟ انتقال او ازدحام؟ ازدحام، واضح ولا لا؟ اذا حجب النقصان اما ان يكون بازدحام وهذا -

00:03:15

اليه بعد قليل واما ان يكون بانتقام وهذا الذي يكون بالانتقال له اربع صور فقال هنا الاول حجب النقصان بالانتقام وهو نصب الوارث بسبب انتقاله في الارث من استحقاق الى استحقاق اخر اقل منه -

00:03:43

ينتقل من استحقاق الى استحقاق اخر لكن اقل منه. وهو اربعة انواع. الاول انتقال من فرض الى فرض اقل منه نضرب لذلك مثلاً هالك عن زوج وعم فهنا هالك عن -

00:04:07

ابن وزوج وعم السبورة واضحة لكم واضحة هالك عن زوج وعم المرأة ميته صح يعني عفواً الميت امرأة امام زوجة. كم نصيب الزوج؟ النصف والعم عصباً طيب هالك عن ابن وزوج وعم -

00:04:37

كم نصيب الزوج هنا الربع وهنا العم محجوب والابن عصبة سؤال الزوج هنا ورث النصف والزوج هنا ورث الربع فهو انتقل من ايش الى ايش من النصف وهو فرض الى الربع وهو فرض اخر - 00:05:14

اذا ماذا حصل للزوج؟ حصل للزوج حجب نقصان بالانتقال من اوفر حظيه الى حظ اخر اقل واضح؟ انظر هنا قال الانقال من فرض الى فرض اقل منه هذا مثاله هذا مثاله - 00:05:40

يمكن ان تكتب المثال بجانبه الذي بعدهم الانتقال من فرض الى تعصيب اقل منه الانتقال من فرض الى تعصيب اقل منه. صورته هالك عن اخ شقيق واخت شقيقة هالك عن اخ شقيق واخت شقيقة - 00:06:06

انظر هالك عن اخ شقيق واخت شقيقة. وهنا هالك عن اخت شقيقة وعم مثلاكم نصيب الاخت الشقيقة هنا ها؟ النصف والعم عاصم هنا هالك عن اخ شقيق واخت شقيقة - 00:06:38

عصبة بالغير صح كيف تقسم التركة على عدد رؤوسهم هذا برأسين وهذه واحد صح فيكون هذا له سهمان وهذه لها سهم اين نصيبها اكثر؟ هنا اكثر او هنا اكثر - 00:07:12

هنا اكثر صح؟ هنا تأخذ نصف التركة وهذا كم ستأخذ ستأخذ ثلث التركة صحيح؟ اذا هنا ما الذي حصل يوجد حجب حرمان او لا يوجد حجج حجم نقصان حجم نقصان انتقلت من ماذا؟ انتقلت من فرض - 00:07:35

الى تعصيب انتقلت من فرض الى تعصيب. ولذلك قال هنا الانتقال من فرض الى تعصيب اقل منه التعصيب هذا اقل من الفرض هذا فهمتم ولا لا؟ واضح ان شاء الله - 00:07:58

الثالث انتقل من تعصيب الى فرض اقل منه انظر هالك عن اب هالك عن ابن واب هالك عن اب فقط كم لاب عصبة يأخذ جميع التركة هالك عن ابن واب. كمل الاب هنا - 00:08:18

سدس والابل عصبة في هذه الصورة الاب بماذا يرث بالتعصيب في هذه الصورة الاب بماذا يرث؟ للفرض. انتقل من ماذا؟ الى ماذا عكس الاولى عكس التي قبلها هنا يعني الاولى هذه انتقل من فرض الى فرض. هنا نكتب من من - 00:08:57

فرض الى صح؟ الثانية من ليش فرض الى تعصيب. طبعا تعصيب اقل. وهنا لا فرض اقل. صح؟ وهنا ايش؟ من عصيب الى فرض اقل. واضح يا شيوخ ولا لا جيد طيب التي بعدها ايش قال - 00:09:23

الرابع الانتقال من تعصيب الى تعصيب اقل منه. يعني هنا تعصيب وهنا تعصيب لكن انتقلت من تعصيب افضل الى الى تعصيب اقل. انتبه معي هالك عن بنت واخت شقيقة هالك - 00:09:53

عن اخت شقيقة واخ شقيق هالك عن بنت واخت شقيقة. البنت كم ميراثها؟ النصف. اخت شقيقة عصب ايش من انواع العصبة هذه؟ عصبة مع الغير عاصم مع الغير. طيب هنا هالك عن اخت شقيقة واخ شقيق - 00:10:25

عصبة اي نوع من انواع العصبة؟ عصبة بالغير. صح يا شيخ ولا لا؟ جميل طيب اسألكم سؤال هنا كم ستأخذ الاخت؟ كم ستأخذ ستأخذ النصف هنا كم ستأخذ الاخت ها الثالث. طبعا ليس فرض العصبة هي عصبة لكن التقرير فقط ها؟ ايهما اكثر - 00:10:52

هنا واضح؟ هي انت قلت الان من تعصيب الى تعصيب اخر لكن هذا الذي انتقل اليه اقل اوضح؟ اذا هذا مثال في انتقالها او في الانتقال من تعصيب الى تعصيب اقل. اذا صار عندنا حجب النقصان هذا ينقسم الى - 00:11:20

ثمین حجم النقصان القسم الاول الذي فيه انتقال. الثاني حجب النقصان الذي فيه ازدحام حجم النقصان الذي فيه انتقال قد يكون انتقال من فرض الى فرض من فرض الى تعصيب. من تعصيب الى فرض من تعصيب الى تعصيب. فصوره كم - 00:11:49

اربعة وذكرتها لك مع الامثلة ان شاء الله كتبتم الامثلة لاني سامسح السبورة تمام؟ قال رحمه الله الثاني حجب النقصان بالازدحام حجم النقصان بالازدحام وهو نقص نصيب الوارث بسبب كثرة المشاركة له في نوع الارث - 00:12:13

او بسبب زيادة فروض المسألة على اصلها. وهو ثلاثة انواع هذا لا يحتاج الى سبورة حجم النقصان بالازدحام وهو نقص نصيب الوارث بسبب كثرة المشاركين له في نوع الارث او بسبب زيادة فروض المسألة على اصلها. وهو ثلاثة انواع. الاول - 00:12:36

الازدحام في الفرض يعني الفرض الواحد بدلا من ان يكون لشخص واحد يكون لمجموعة اشخاص شخص ما وترك زوجة واخا شقيقا.

كم ميراث الزوجة؟ مرة اخرى شخص مات وترك زوجة واخا شقيقا. كم ميراث الزوجة؟ الرابع. صح؟ شخص مات وترك - 00:13:03
اربع زوجات واخا شقيقا كم ميراث الزوجات الاربع؟ ايش حصل ها ازدحام ازدحام. فهذا ازدحام في الفرض. وهذا متصور في الزوجات ومتصور ايضا في في ايش؟ في الجدات - 00:13:31

هو متصور ايضا في البنات اثنين فاكثر في الثنين وفي بنات الابن صح وفي الاخوات الشقيقات وفي الاخوات لاب يعني لو مات زيد وعنه اختان شقيقتان. كم ميراثهم ها يرثان الثنين. مات زيد وعنه عشر اخوة عشر اخوات شقيقات - 00:13:56
ها؟ اتضح هذا ازدحام في ايش في الفرض طيب اللي بعده؟ قال الا زدحام في التعصيبي مثله مثاله الاخوة الاشقاء مات زيد وعنه اخ شقيق يأخذ كل التركة مات زيد وعنه تسعه اخوة اشقاء - 00:14:29

يأخذون كل التركة صح؟ لكن هنا يحصل ماذا؟ يحصل ازدحام قال الثالث ازدحام الفروض في المسألة حتى تعول. وهذا العود قد مر معنا من قبل وقلت لك العول معناه ان السهام تزيد على اصل المسألة. نضرب له مثالا - 00:14:56
نمسح السبورة تصورون انتبهوا يا شيو مات عن زوج واخت شقيق هنا نكتب متى عن ام واخوين لام واختين شقيقتين وزوج واضح كيف تقسم هذه المسألة هذه المسألة كالاتي ذو - 00:15:19

اخت شقيقة. الزوج له النصف اختي الشقيقة لها النصف. اصل المسألة من اثنين الزوج واحد وللاخت الشقيقة واحدة هذى تسمى مسألة عادلة يسمى ايش؟ عادلة. لو جمعت السهام ينتج لك اصل مسألة دون زيادة ولا نقصان - 00:16:47

جيد لكن شوف المسألة الثانية عندك ام وعندك اخوين لام وعندك اختين شقيقتين وعندك زوق فالام كم نصبيها؟ سدس اخوين لام الثالث صح؟ اختين شقيقتين كم؟ ها الثنائين والزوج؟ ها النصف لعدم الفرع الوارث. كم اصل المسألة - 00:17:08
هنا ستة لا هنا ستة وهنا ثلاثة وهنا ثلاثة هنا اثنين ستة اسمر يساوي ستة. صح طيب الام سدس اخوين لام كم ثلث كم اثنان صح اخت شقيقتين كم؟ اربعة زوق - 00:17:50

ثلاثة جيد اجمعوا هذه ثلاثة زائد اربعة سبعة زائد اثنين ثلاثة زائد اربعة كم؟ سبعة زائد اثنين؟ تسعه زائد واحد؟ عشرة يعني هذا الزوج هنا سيخذكم؟ سيخذ ثلاثة ليس ثلاثة من ستة - 00:18:21

سيأخذ ثلاثة من عشرة يعني اقل او اكثر اقل يعني لو عندك ها انتبه معي شف لو عندك مربع هذا مربع وهذا مربع اخر مثله في الحجم هذا المربع قسمه الى ستة اجزاء - 00:18:49

وهذا المربع قسمه الى عشرة اجزاء هما متساويان في الحجم واضح؟ طيب الزوج هنا سيخذكم؟ ثلاثة. كم ثلاثة؟ هذا وهذا هنا الزوج سيخذ ثلاثة لكن ثلاثة صغيرة اتضحك الفرق انظر هذا سيخذون قليل. وهنا اكثر - 00:19:11
اتضح الفرق. اذا من سيخذ ثلاثة من عشرة هذا اقل ما سبب النقصان هنا ما سبب النقصان هنا زيادة السهام ان المسألة علت. فهذه المسألة تعول من ستة الىكم؟ الى عشرة - 00:19:40

اتضح؟ فقال الثالث ازدحام الفروض في المسألة حتى تعود ارجو ان يكون هذا واضح لكم ثم قال طبعا الذي يعول من اصول المسائل ستة تعود الى سبعة الى ثمانية الى تسعه - 00:20:00

الى عشرة الاخرى عشر تعود الى ثلاثة عشر خمسة عشر سبعة عشر. الاربعة والعشرون تعود الى سبعة وعشرون واضح قال هنا واذا فقد الورثة كلهم او العصبات يعني ما في وارث - 00:20:20

ما في وارث تمام ولعل الاولى ان يقول واذا فقد ها؟ واذا فقد من؟ الورثة كلهم او العصبات يمكن ان يقول مثلا واذا فقد ها اصحاب الفروض او العصبات لعل الاول ان يقول اصحاب الفروض او العصبات. تمام - 00:20:41

اذا كان هذا من باب عطف الخاص على العام قال واذا فقد الورثة كلهم او العصبات او وجد من ذوي الفروض من لم يستغرق التركة يعني وجد من ذوي الفروض من لا يأخذ كل التركة. تمام؟ فالتركة كلها في المسألة الاولى - 00:21:10
والباقي منها بعد الفروض في الثانية ليبيت المال ان انتظر وهذا درسناه اذا لم يكن عندنا وارث فان التركة تنتقل الى من؟ الى بيت المال بشرط ان ينتظم. ما معنى ان ينتظم؟ انه يصرف المال في - 00:21:32

الشرعية هذا معنى الانتظام قال فان لم ينتظم بيت المال غير منتظم كحال بيت المال الان قال فان لم ينتظم في رد على اهل الفروض غير الزوجية. ونحن درسنا الرد - [00:21:52](#)

نضرب له مثلا نقول شخص مات وترك زوجة وبنتا كم اصل المسألة؟ الزوجة لها كم والبنت لها كم النصف صح كم اصوم مسألة؟ ثمانية نعطي للزوجة واحد والبنت كم نعطيها؟ نعطيها اربعة فرضا هذا فرضها النصف. ونعطيها ثلاثة ردا - [00:22:13](#) واضح؟ نعطيها الاربعة فرضها فرضها يبقى ثلاثة صح لمن تكونوا هذا هو الرد قلت لكم قبل ذلك عندنا مسألة عادلة. ما معنى عادلة انك لو جمعت السهام - [00:22:53](#)

يتساوى مع اصل المسألة هذه عادلة وعندي مسألة عائلة ما معنى عائلة انك لو جمعت السهام زادت على اصل المسألة وعندي مسألة ناقصة وهي انك لو جمعت السهام كان الناتج اقل من اصل المسألة - [00:23:13](#)

فهمت علي ولا؟ واضح؟ هذي ايش من نوع هذا ايش من نوع ناقصة. طب كيف نفعل؟ نقول نعطي الزوجة فرضها ونعطي البنت فرضها. الزائد يرد على الورثة غير الزوجين - [00:23:35](#)

الزائد يرد على الورثة غير الزوجين. الزوجة والزوج لا رد عليهما. مثال اخر حتى نثبت المعلومة في اذهانكم امرأة ماتت وتركت ام وزوج كم ميراث الام؟ الثالث. كم اصل المسألة - [00:23:55](#)

ستة ثلاثة للزوج. وبعدين كم للأم؟ اثنان يبقى ولا يبقى؟ اجمع طب في واحد زعل لمن يكون؟ للأم. فالام ترث الثالث فرضا والواحد هذا ترثه ماذا؟ ردا واضح؟ فهمتم؟ انظر ماذا قال - [00:24:38](#)

قال فان لم ينتظم من هذا الذي لم ينتظم؟ بيت المال فيرد على اهل الفروض غير الزوجين. اه. الزوجين لا يرد عليهما ما فضل من فروضهم بنسبة فروظهم. فان لم يوجد نفترض انه لا يوجد. يعني امرأة ماتت - [00:25:05](#)

وعندما زوج بس كان نصيب الزوج قال لي اسطنبول باقيها ما في وارت ما في بيت مال منتظم. ما في من يرد عليه لمن يكون؟ قال فان لم يوجد صرف الى ذوي الارحام - [00:25:28](#)

ذوي الارحام من بينهم وبين الميت قرابة وليسوا من الوارثين من بينهم وبين الميت قرابة وليسوا من الوارثين مثل من مثل بنت البنت ترف مثل الحالة واضح؟ مثل الجد ابو الام - [00:25:48](#)

الجد ابو الام يرث لا مثل العممة مثل بنت الاخ بنت الاغترت لا واضح ولا؟ هؤلاء ذوي الارحام. فحينئذ هذا المال يعطى لهم. اذا الترتيب كالاتي اولا اصحاب الفروض والعصبات وبعدهم - [00:26:20](#)

بعد اصحاب الفروض والعصبات ها بيت المال وبعد بيت المال ما في بيت مال منتظم؟ الرد على غير الزوجين ذوي الارحام. قال هنا فان لم يوجد صرف الى ذوي الارحام. طب ما في ذوي ارحام - [00:26:48](#)

لمن تعطى التركة قال فان لم يوجد احد منهم اي من ذوي الارحام صارت التركة في في حكم المال الشائع. اي فيصرف في مصالح المسلمين في اكتوبر صارت التركة كالمال الشائع. اي فيصرف فين؟ في مصالح المسلمين - [00:27:08](#)

الطموح هيشفوف جيد ان شاء الله الان عندي المقصود من هذا الكتاب هذا مبحث مهم جدا قال المقصود ويحتوي على اربعين حالة للورثة ذوي الفروض واحوال ذوي التعصيم. انتبه معي. اسم الكتاب ايش هو - [00:27:33](#)

اسم الكتاب ايش؟ التحفة السننية في احوال الورقة الاربعينية عندي اربعين حالة للورثة. هنا بيانها فقال للبنت منها ثلاث حالات. اوه جميل شوف كيف الان برتب نحن اول درسنا الفروض النصف - [00:28:01](#)

الربع الثمن الثلثان صح؟ الثالث السادس. وبعدين درسنا اصحاب النصف خمسة واصحاب الربع اثنان واصحاب الثمن واحد واصحاب الثنائي اربعة واصحاب الثالث اثنان واصحاب السادس الان الطريقة تختلف. الان نأخذ الوارث - [00:28:24](#)

وننظركم له حالات هذى الطريقة هي طريقة القرآن فان القرآن يذكر الوارث ويقول اما كذا واما كذا هذه طريقة القرآن اتضحاوا اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنقول البنت لها ثلاثة لها - [00:28:51](#)

الاولى انها ترث النصف الثانية انها ترث الثنائيين. الثالثة انها تعصب ولذلك خذ قاعدة كل مسألة كل مسألة تجد فيها بنت اعطتها حالة

من الحالات الثلاث. انظر هل هذه البنت في هذا السؤال سترت النصف او سترت الثلثين؟ او - 00:29:17
ستعصب؟ فقال هنا للبنت منها ثلاثة حالات وال الاولى النصف متى ترث البنت النصف اذا لم يكن لها مماثل ولا معصب اذا لم يقل لها مماثل ولا معصب. طيب اذا كان لها مماثل - 00:29:45

سترث الثلثين صح؟ اذا كان لها معصب للذكر مثل حظ الانثيين لو قلت لواحد منكم اريد مثالا لمسألة البنت ترث فيها النصف منين يعطيني مثال مع لطفي مات عن بنت - 00:30:10

مات عن بنت وعم. البنت لها النصف والعم عصبة صح هذا مثالها. انظر البنت الان ليس لها مماثل وليس لها معصب من الذي يعصب البنت الابن انساب الى الميت لا تنسب اليها - 00:30:40

الذي يعصب البنت الابن. احسنت. طيب الثانية الحالة الثانية ان ترث الثلثين متى اذا وجد لها مماثل قال لاثنتين فاكثر اذا لم يكن لهن معصب من يعطيني مثالا لهذه الصورة - 00:31:01

من يعطيني مثالا عمار مات عن بنتين وعم تحبون العم مات عن بنتين وزوجة مات عن زوجة وبنتين الزوجة لها كم؟ الزوجة لها الثمن الثمن وللبنتين الثالثان صح ولا لا - 00:31:23

طيب اعصر مسألي منكم اوصيكم ايش اربعة وعشرين فيها ايش؟ ثمن فيها ثلث صح؟ يعني ثلاث يعني ثلاثة اه نعم. اصل المساء من اربعة وعشرين - 00:31:51

كم تعطي الزوجة ثمن الاربعة وعشرينكم ثلاثةكم تعطي البنتين الثالثانكم؟ الثالث الاربعة وعشرين؟ ثمانية. ثلثان ستة عشر. طب يبقى وما يبقى ستة عشر مع البنتين ثلاثة مع الزوجة - 00:32:12

صح طيب يبقى ولا ما يبقىكم يبقى ها؟ خمسة يبقى خمسة لمن تعطي الخمسة هذى للبنتين ردا لبنتين ردا كما درسنا قبل قليل واضح طيب جميل الحالة الثالثة تعصي البنت بالابن - 00:32:36

عصبة بالغير للذكر مثل حظ الانثيين. من يعطيني مثالا لهذه السورة؟ نعم هذه هالك عن بنت وابن واضح؟ كيف تقسم التركة؟ تقسم التركة للذكر مثل حظ الانثيين جيد اذا البنت كم لها حالات - 00:33:02

ثلاث اما ان ترث النصف متى ترث النصف؟ اذا انفردت ولم تعصب. عند عدم المماثل وعدم المعصب او ترث الثلثين. ماذا ترث الثلثين؟ اذا وجد لها مماثل. متى ترث متى ترثوا - 00:33:25

بالتعصي اذا وجد لها من يعصبها. جيد ثلاثة حالات. الان نحنكم قلنا عند الحالات كلهاكم؟ اربعون صح؟ اخذناكم من اربعين ثلاث باقي قليل ان شاء الله بنت الابن بنت الابن - 00:33:47

قال لها ست حالات بنته لابنهكم لها حالة ست حالات باسم الله سهلة الاولى ترث النصف. ماذا ترث النصف قال الاولى النصف عند عدم مماثل وعدم المعصب - 00:34:06

وعدم فرع وارث اعلى عدم المماثل طب لو وجد لها مماثل اه يرثان الثالثين لو وجد لها معصبها للذكر مثل حظ الانثيين. لو وجد فرع وارث اعلى. من يقول - 00:34:28

لو وجد فرع وارث اعلى لو وجد فرع وارث اعلمها محجوب بتفصيل اذا كان الفرع الوارث الاعلى ذكر ابن بانها تحجب اذا كان الفرع الوارث الاعلى بنت فالبنت تأخذ النصف - 00:34:55

وهذه تأخذ السادس تكملة الثالثين اذا كان الفرع الوارث الاعلى بنتين واضح؟ فان هذه تسقط الا ان عصبها ابن ابن سواء كان في درجتها او انزل منها واضح ولا لا - 00:35:23

وسياطي هذا كله سياطي. موجود في الحالات الاخرى موجود. تمام؟ اذا الحالة الاولى ما هي؟ ان ترث بنت الابن النصف من يعطيني مثال مثل بنت الابن ترث النصف اريد مثالا - 00:35:48

طالبات اريد مثالا لا يشكها ماذا هالك عن بنت ابن وزوجة صح؟ الزوجة كم نصيبها عروة هالك عن بنت ابن وزوجة كم نصيب الزوجة؟ الثمن بنت الابن النصف. لاحظ معي - 00:36:07

لا يوجد مماثل لا يوجد معصب لا يوجد فرع وارث اعلى. تحقق الشروط الثلاثة. طيب الحالة الثانية الثالثة متى اذا وجد لها مماثل قال لاثنتين فاكثر عند عدم المعصب وعدم وجود فرع وارث اعلى - 00:36:42

من يعطيني مثلاً مثال ها نوفل هالك عن بنتي ابن وزوج كم نصيب الزوج؟ الرابع. كم نصيب بنتي الابن الثالث. واضح؟ طيب. ثالثا تعصيها بابن ابن عصبة بالغير ولو مع وجود الفرع الوارد. مم - 00:37:06

كيف صورتها شخص مات ممکن تكتب الصورة وترك بنتا او نقول شخص مات وترك بنتين ترك بنتين وبنت ابن ابن ابن مات وترك بنتين وبنت ابن ابن - 00:37:42

اتفضح شخص مات وترك ايش؟ بنتين وبنت ابن ابن ابن ابن. جميل من من يجيب على المسألة؟ من يقسم التركة نعم ياسين للبنتين الثالثان. احسنت بنت الابن وابن الابن عصبة اي نوع من انواع العصبة - 00:38:09

اي نوع بالغير انظر ماذا قال الثالثة تعصيها بابن الابن عصبة بالغير ولو مع وجود الفرع الوارد اتضح وطبعا المراد بالفعل الوارد هنا من الاناث. لانه لو كان الفرع الوارد ذكر سيخجبهم - 00:38:41

يعني لو قلنا مثال الملف السابق مات شخص وترك ابنا وبنت ابن ابن ابن هل ترث بنت الابن وابن الابن الان؟ ما ترث. هذا ذكر واضح؟ طيب الرابعة الحالة الرابعة - 00:39:00

السدس مع الواحدة الصليب مع الواحدة الصلبية مع البنت الصلبية تكملة للثلاثين. بشرط عدم المعصب وعدم الفرع الوارد الاعلى منها هذه مسألة مشهورة من يعطيني المثال البنت ستأخذ النصف بنت الابن ستأخذ السادس تكملة الثلاثين - 00:39:20

اما ما سورة المسألة مات شخص وترك مثلاً بنتا وبنت ابن وزوجة واخ شقيق مات شخص وترك ماذا؟ بنتا. طيب كم تعطون البنت ها؟ النصف وبنت ابن كم تعطونها؟ السادس تكملة الثلاثين - 00:39:53

لاحظ معي هنا ايش قال باسم شرط؟ قال بشرط عدم المعصب هل يوجد معصب الان يوجد معصب لا يوجد معصب صح؟ وعدم الفرع الوارد الاعلى منه اي غير البنت التي ورثت النصف هذا المقصود - 00:40:24

تمام اذا مات شخص وترك بنتا واحد بنت ابن اثنين قلتم البنت لها النصف بنت الابن لها السادس تكملت الثلاثين وزوجة كم للزوجة؟ الثم وايش كمان؟ واخ شقيق عصبة جايب طيب في عندنا هنا ثمن وفي عندنا سدس اصله مثلاً من كم؟ من اربعة وعشرين للبنت كم 00:40:43 -

ها؟ للبنت اثنا عشر. صح؟ طيب ولبنت الابن كم السادس كم السادس اربعة وعشرين كم؟ اربعة. طيب وللزوجة كم ثلاثة طيب صار عندنا اثنا عشر واربعة سبعة عشر وثلاثة كم - 00:41:15

تسعة عشر صح؟ لا عندنا اثني عشر وعندنا اربعة ستة عشر وعندنا ثلاثة تسعة عشر صح كم يبقى؟ خمسة لمن؟ لاخ الشقيق واضح؟ قلت لك عود نفسك انك تأتي بالسائلات وتجيب عليها. عود نفسك - 00:41:40

طيب الحالة الخامسة سقوطها بالبنتين. سقوط من اظهار من التي تسقط من التي نتكلم عنها الان بنت الابن تسقط بنت الابن بالبنتين الصليبيتين ما لم يعصيها ابن ابن او ابن ابن - 00:42:03

واضح وغير واضح هذا الشيء رحته لكم نكتبه في السبورة عن بنتين وبنت ابن واخ لاب مات عن بنتين وبنت ابن ابن واخ لاب في السورة الاولى كيف نوزع التركة - 00:42:34

كان ميراث البنتين. الثالثان وبنت الابن هنا من يعصيها محجوب صح الاخ لاب عصبه لا يوجد من يعصيها هنا. فهمتم؟ لكن هنا مات عن بنتين. كم نصيب البنتين وبنت الابن - 00:43:31

وابن الابن هؤلاء عصبة اي نوع بالغير والاحظ معي ان ابن ابن عصب بنت ابن مع انه انزل منها ولو وجوده سقطت لولا وجوده سقطت. وهذا الاخ لاب الذي ورث في الاولى هنا يحجب - 00:44:01

اتضح انظر ماذا قال الخامسة سقوطها بالبنتين الصليبيتين متى تسقط اذا لم تعصب ما لم يكن بحذائها اي معها غلام فيعصي من في درجته والعليا ايضا. الان هذا هنا - 00:44:30

اذا ما مثال هذه السورة؟ هذا مثالها هنا لا يوجد من يعصبها فسقطت واضح الصورة السادسة او الحالة السادسة سقوطها بابن الصلب.
مم. هذه واضحة مات عم ابن وبنت ابن هذه لا ترث. مبشرة لا ترث - [00:44:55](#)

الابن يحجبها اذا كم صارت لها حالات ست حالات وكم للبنت حالات ثلاث وستة كم تسعة كم باقي من الأربعين بقى واحد
وثلاثون حالة. طيب نزيد ها ناخد الاخت الشقيقة - [00:45:24](#)

او تعبرتم تعبرتم؟ لا بأس خلاص نترك الاخت الشقيقة حتى نقارن بينها وبين الاخت لاب غدا. ان شاء الله نكتفي بهذا القدر والله اعلم
وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:45:45](#) - [00:46:13](#)